[84] أي بمائة، ولعله كناية عن شدة الاهتمام بحفظه، والاعتناء به ونفاسته، ويحتمل الحقيقة ولامنع منه إلا في القرآن كما سيأتي في كتابه " فما كتبت " بالخطاب ويحتمل التكلم. 34 - كا: عن العدة، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن محمد بن عجلان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الله عزوجل عير أقواما بالاذاعة في قوله عزوجل: " وإذا جائهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به " فاياكم - والاذاعة (1). بيان: يقال: ذاع الخبر يذيع ذيعا أي انتشر وأذاعه غيره أي أفشاه " وإذا جائهم أمر من الامن أو الخوف " قال البيضاوي: أي مما يوجب الامن أو الخوف " أذاعوا " أي أفشوه، كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله أو أخبرهم الرسول بما اوحي إليه من وعد بالظفر أو تخويف من الكفرة أذاعوا لعدم حزمهم، وكانت إذاعتهم مفسدة، والباء مزيدة أو لتضمن الاذاعة معنى التحدث " ولو ردوه " أي ردوا ذلك الخبر " إلى الرسول وإلى اولي الامر منهم " أي إلى رأيه ورأى كبار الصحابة البصراء بالامور أو الامراء " لعلمه " أي لعلمه على أي وجه يذكر " الذين يستنبطونه منهم " أي يستخرجون تدبيره بتجاربهم وأنظارهم، وقيل: كانوا يسمعون أراجيف المنافقين فيذيعونها فيعود وبالا على المسلمين ولو ردوه إلى الرسول وإلى اولي الامر منهم حتى سمعوه منهم ويعرفوا أنه هل يذاع، لعلم ذلك من هؤلاء الذين يستنبطونه من الرسول واولي الامر أي يستخرجون علمه من جهتهم (2) انتهى. وفي الاخبار أن اولي الامر الائمة عليهم السلام وعلى أي حال تدل الاية على ذم إذاعة ما في إفشائه مفسدة، والغرض التحذير عن إفشاء أسرار الائمة عليهم السلام عند المخالفين فيصير مفسدة وضررا على الائمة عليهم السلام وعلى المؤمنين، ويمكن شموله لافشاء بعض غوامض العلوم التي لا تدركها عقول عامة الخلق.

---

(1) الكافي ج 2 ص 370، والاية في النساء: 83. (2) تفسير البيضاوى ص 102.